رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى
رقم (٤ ١) لسنة ٢٠١٣
بشأن
إدراج الرقم القومى فى جميع ما يصدر من وثائق أو محررات وتعاملات مع الممولين

إيماءً الى قرار رئيس مجلس الوزراء والخاص باستخدامات الرقم القومى فى التعاملات والمحررات لجميع أجهزة الدولة وفى إطار سعى المصلحة لتحديث قاعدة البيانات لتتضمن الرقم القومى للممول وذلك لاستكمال بيانات الممولين الأفراد وكذلك الشركاء فى شركات الأشخاص لذا تنبه المصلحة إلى ضرورة إتخاذ الإجراءات التالية :

- ضرورة إدراج الرقم القومى على أجهزة الحاسب الآلى بالمأمورية عند فتح الملف الضريبى لأول مرة وكذا عند إستخراج البطاقة الضريبية أو عند تجديدها أو إستخراج بدل فاقد لها وكذا عند السداد للمدفوعات الضريبية بالمأمورية أو عند إستخراج إيصال سداد للمدفوعات البنكية أو عند إعطاء خطابات المرور لنشاطى سيارات الأجرة والنقل أو أى تعامل مع المأمورية... وعلى المأمورية أن تطلب من الممول أو وكيله تقديم بطاقة الرقم القومى أوصورة منها .
- يتم تعديل البرنامج الرئيسى لإدخال بيانات الرقم القومى من خلال شاشة تظهر لاستكمال بياناتها .
- يُعمل بهذا الكتاب إعتباراً من تاريخه وعلى قطاع المناطق الضريبية وقطاع المعلومات وكافة المناطق الضريبية والادارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة سلامة تنفيذ أحكام هذا الكتاب بكل دقة .

والله ولى التوفيق ،،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تحريرا فى ٨ / ٧ /٢٠١٣

(ممدوح سليد عمر)